

وزارة الداخلية

قرار رقم ٥٠٣١ لسنة ٢٠٠٣

تشكيل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرتين الرابعة والخامسة بمحافظة الفيوم
اللتين خلتا باستقالة العضوية عن أحد شاغليهما

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته :
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب وتعديلاته :
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٦٢٠ لسنة ٢٠٠٣ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرتين الرابعة والخامسة بمحافظة الفيوم اللتين خلتا باستقالة
العضوية عن أحد شاغليهما :

وعلى كتاب وزارة العدل (التفتيش القضائي) وكتاب مديرية أمن الفيوم لترشح ممثلهم :

قرار:

(المادة الأولى)

تشكيل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرتين الرابعة ومقرها مركز شرطة إطسا والخامسة ومقرها مركز شرطة طامية
بمحافظة الفيوم في الانتخابات التكميلية التي ستجرى يوم الأحد الموافق ٢٠ أبريل ٢٠٠٣ ،
وفي حالة الإعادة يوم السبت الموافق ٢٦ أبريل ٢٠٠٣ ، وفقاً للكشف المرفق .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن الفيوم تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ١٦/٣/٢٠٠٣

وزير الداخلية

حسين العادلى

كشاف

بتشكيل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين

لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الرابعة ومقرها مركز شرطة إطسا

والخامسة ومقرها مركز شرطة طامية بمحافظة الفيوم

السيد المستشار / محمد سيد على حسن ، رئيس محكمة الفيوم الابتدائية

(رئيس بصفة أصلية)

السيد المستشار / خميس على مجاور عمار ، المفتش القضائي الأول

(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ / محمد حسين مختار الباز ، الرئيس بمحكمة الفيوم الابتدائية

(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ / عبد الباسط محمود محمود إبراهيم ، الرئيس بمحكمة الفيوم الابتدائية

(عضو بصفة احتياطية)

(عضو بصفة أصلية)

(عضو بصفة احتياطية)

السيد العميد / رؤف محمد ضياء الدين أحمد سالم ،

السيد العميد / كمال حلمى شكر الله جرجس ،